بسم الله الرحمن الرحيم القانون التجاري - من محاضرة 8 -14 (الجزء 1 من 2)

- 1) فيما يخص جنسية الشركة اي من العبارات التالية صحيحة؟
 - توجد شركة مزدوجة الجنسية
 - وعندما تفقد الشركة جنسيتها تحتم حلها وتصفيتها
 - توجد شركة عديمة الجنسية
 - 2) فالشركات ذات الجنسية السعودية تنقسم إ
 - فئتين
 - ثلاث فئات
 - اربع فئات
- 3) الأصل أن إفلاس الشركة إفلاس الشركاء كما أن إفلاس أحد الشركاء...... إفلاس ، اكمل الفراغات:
 - لا يستتبع ، يستتبع
 - يستتبع ، يستتبع
 - لا يستتبع ، لا يستتبع
- 4) غير أن إفلاس شركة التضامن وشركة التوصية بنوعيها إفلاس الشركاء غير المتضامنين في الشركة نظرا لمسئوليتهم التضامنية والمطلقة عن ديون الشركة .
 - يستتبع
 - لا يستتبع
 - 5) متى تكتسب الشركة المدنية الشخصية المعنوية فيما بين الشركاء
 - بمجرد تكوينها شخصا اعتباريا
 - بمجرد ابرام عقد الشركة
 - كل الاجابتين صحيح
 - 6) متى تكتسب شركةالاشخاص الشخصية المعنوية فيما بين الشركاء ويحتج بها:
 - من تاريخ إتمام إجراءات الشهر المنصوص عليها قانونا.
 - بمجرد ابرام العقد وتكوينها
 - لا شيء مما ذكر
 - 7) الرضا ، المحل ، السبب ، الاهمية ، هي من :
 - الاركان الموضوعية الخاصة
 - الاركان الموضوعية العامة

- اركان الشركة
- 8) عينية ، نقدية ، عمل ، هي:
 - من أنواع الحصص
 - من أنواع الشركات
 - من انواع الشكولاته
- 9) تعدد الشركاء ، تقديم الحصص ، نية المشاركة ، اقتسام الارباح ، هي من :
 - من أنواع الحصص
 - الاركان الموضوعية الخاصة
 - الاركان الشكلية
 - 10) كتابة الهقد ، و شهر العقد هي من :
 - الاركان الشكلية
 - الاركان الموضوعية الخاصة
 - الاركان الموضوعية العامة
 - 11) عيوب قواعد الارادة هي:
 - الاكراه, اللغط, الاستغلال, والتغرير مع الغبن
 - الاكراه, الغلط, الاحتلال, والتغرير مع الغبن
 - الاكراه, الغلط, الاستغلال, والتغرير مع الغبن
 - 12) عند وقوع اشكالية في الاهلية يحدث بطلان:
 - نسبي
 - مطلق
 - ارتوازي
 - 13) عند غياب احد الاركان الموضوعية العامة او الخاصة يحث بطلان:
 - نسبي
 - مطلق - خنفشل
 - خنفشاري
 - 14) هو الغرض (النشاط) من الشركة الذي أنشأت الشركة له
 - الغرض
 - المحل
 - السبب
- 15) هو الغرض (الهدف) من تأسيس الشركة أو النشاط الذي سوف تمارسه الشركة

- الغرض
- المحل
- السبب
- 16) ما هي نوع الارباح التي يمكن للدائنين المطالبة بها لأرجاعها بهدف تحصيل مستحقاتهم؟
 - ارباح صورية
 - ارباح حقيقية
 - ارباح سنوية
 - 17) ما هي نوع الارباح التي لا يلزم الشريك بارجاعه حال مطالبة الدائنين بها؟
 - ارباح سنوية
 - ارباح حقيقية
 - ارباح صورية
 - 18) من الذي يسأل عن اي اضرار ناتجة عن حالة عدم اشهار عقد الشركة:
 - مدراء الطبقة الوسطى
 - المدير و مجلس الادارة
 - عمال النظافة و السكرتارية
- 19) ما الذي يقضي به القاضي من تلقاء نفسه، و يجوز لكل ذي مصلحة التمسك به ، و لا تصححه الاجازة الصريحة أو الضمنية
 - البطلان النسبي
 - البطلان المطلق
 - البطلان الثلاثي
- 20) ما الذي لا يقضي به القاضي من تلقاء نفسه ، تصححه الاجازة الصريحة والضمنية ،لا يتمسك به الا الشخص ناقص الاهلية أو الولي أو الوصي أو الشخص الذي كانت ارادته معيبة
 - البطلان النسبي
 - البطلان المطلق
 - البطلان راكان و لمار
 - 21) تضامن , توصية بسيطة , محاصة هي شركات تقوم على اعتبار:
 - شخصي
 - عام
 - مالي
 - 22) التوصية بالأسهم, ذات المسئولية المحدودة هي شركات تأخذ بـ:
 - الاعتبار المالي

- الشخصي الشخصي
- كل الاجابتين صحيح
- 23) في شركة الاعتبار الشخصي وفي حالة غياب الاهلية عن احد الشركاء يترتب
 - تنهار الشركة
 - يتم تحذير الادارة
 - تتداخل المصالح و ترجح الكفة
- 24) ما هي الفترة التي تعتبر الشركة كانت قائمة فيها بالنسبة لشركة اعتبار شخصي و تم بطلان الشركة:
 - بين انشائها والحكم بتصفية مستحقاتها
 - بين انشائها والحكم ببطلانها
 - بين انشائها والحكم بسجن المالكين
 - 25) وجب أن يقتصر آثر البطلان علىالمستقبل وحده ولا يمتد إلى الماضي بحيث تعتبر الشركة قائمة ويعتمد بنشاطها في الفترة الواقعة بين تكوينها والحكم ببطلانها ، هذا تعريف:
 - نظرية الشركة التفاعلية
 - نظرية الشركة الفعلية
 - نظرية الشركة العربية
 - 26) يكون أساسها نص المشرع أو اتفاق الطرفين، هي:
 - المنافسة الممنوعة
 - المنافسة الغير مشروعة
 - المنافسة المختلطة
- 27) بأنها استخدام الشخص لطرق ووسائل منافية للقانون أو العادات أو الشرف أو العرف، هو تعريف لـ:
 - المنافسة المختلطة
 - المنافسة الممنوعة
 - المنافسة الغير مشروعة
- 28) منافسة الخصم وايهام الجمهور بتوافر شروط معينة في البضائع المتنافس عليها كإذاعته أمور مغايرة للحقيقة خاصة بمنشأ بضاعته أو أوصافها أو تتعلق بأهمية تجارته بقصد إيهام الغير بمميزات الغير حقيقية ككون المتجر على غير الحقيقة حائز لمرتبه أو شهادة أو مكافأة بقصد انت ا زع عملاء تاجر آخر ينافسه ، وهي تعبر عن:
 - الاعتداء على الاسم التجاري أو التسمية المبتكرة
 - وضع بيانات تجارية مغايرة للحقيقة
 - الاعتداء على سمعة التاجر المنافس ونشر بيانات كاذبة عنه
 - 29) احد التالي ليس من وسائل المنافسة الغير مشروعة

- تحريض العمال
 - الضرر
- رفع اسعار البيع

30) ولا يجوز أن ترفع دعوى المنافسة غير المشروعة من غير

- الفاعل و المستفيد
 - المضرور أو نائبه
 - القريب و البعيد